

الحجة على أهل المدينة

بعد الجمعة فيقيل قائلة الضحى قال يعني بالقائلة التي هجروا فيها إلى المسجد بالضحى يقلون فيها حين يرجعون من الصلاة مكان القائلة التي فاتتهم .
وقال مالك بن انس رضي الله عنه أيضا في تفسير حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه يصلي يوم الجمعة ثم ينصرف وما للجدر ظل وقال مالك قد زاغت الشمس وإنما معنى قوله ليس للجدر ظل ممدود .

وقال محمد بن الحسن قد احسن التفسير في هذا .

وقال أبو حنيفة رضي الله عنه لا بأس با لاحتباء يوم الجمعة والامام يخطب وقال من السنة ان يستقبل الناس الامام يوم الجمعة إذا خطب من كان منهم يلي القبلة أو غيرها وكذلك قال أهل المدينة .

وقال محمد بن الحسن بلغنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ السجدة على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجدوا ثم قرأها في الجمعة الاخرى فتهيأوا للسجدة فقال عمر على رسلكم إن الله لم يكتبها عليكم إلا أن نشاء فقرأها